رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٨٩) لسنة ٢٠٢٠
بشـــأن
أسعار صرف العملات الأجنبية
إعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٨ حتى ٢٠٢٠/٧/٢٤

نظراً لصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى ، والذى ورد به ان البنك المركزى يُعلن يومياً سعر تعامله بالنقد الأجنبى حسب المتوسط المرجح لسعر الاقفال فى البنوك والمُعلن من قبل غرفة إحصاءات النقد الأجنبى .

أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية وكان آخرها برقم (٨٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية إعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١١ حتى ٢٠٢٠/٧/١٧.

وإستكمالاً لهذه التعليمات وتوحيداً لأسس المحاسبة بالمأموريات مرفق بيان تفصيلى بأسعار الصرف للعملات الأجنبية فى نطاق السوق المصرفية الحرة للنقد الأجنبي خلال الفترة من ٢٠٢٠/٧/١٨ حتى ٢٠٢٠/٧/٢٤.

طبقاً لما ورد بنشرة أسعار البنك المركزى المصرى [شراء / بيع] المعلنة من قبل الإدارة العامة للعمليات الخارجية (إدارة بحوث أسعار صرف العملات الأجنبية) بالبنك المركزى المصرى.

وعلى كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة.

والله ولى التوفيق ،،

رئيـــس

مصلحة الضرائب المصرية

"رضـا عبـد القـادر غريب"

صدر فى : /٢٠٢٠/٨